

الفاسدة او كثرة الايدي التي تكسرت من اول
الاسلام الى زماننا هذا بل في وصول الاموال الاموال
الموجودة اليوم امت المستند الاول فباطل فان
الظلم كثير وليس باله كثر فانهم الجندية اذ لا يظلم
الا ذو غلبة او شوكة وهم اذا ضعفوا الى كل العالم لم
يبغوا الى عشر عشره فكل سلطان يجمع عليه من
الجنود مائة الف مثلاً في تلك اقلها يجمع الف الف
وزيادة ولعل بلدة واحدة من بلاد ملكه يزيد
عددهم على جميع عسكره ولو كان عد السلطين
اكثر من عدد الرعية لهلك الكل اذا كان يجب على كل
واحد من الرعية ان يقوم بل عشره منهم مع تنعمهم
في المعيشة ولا يتصور ذلك كفاية الواحدة منهم
يجمع منه الف واحد من الرعية وزيادة وكذا القول
في السراق فان البلد الكبيرة تشتمل منهم على عدد قليل
واما المستند الثاني وهو كثرة الربا والمعاملة
الفاسدة في ايضا كثير وليسوا الاكثر اذ اكثر المسلمين
يتعاملون بشروط الشرع فعددها هو اكثر اثر
والذي يعامل بالربا وغيره لو عدت معاملاتهم لكان
عدد الصحيح يزيد منها على الفاسد الا ان
يطلب الانسان بوجهه في البلد مخصوصا بالحياتة
وقلة الدين حتى يتصور ان معاملاته الفاسدة

المراد

اكثر ومثل ذلك المخصوص نادر وان كان كثيراً
فليس بالاكثرو لو كان كل معاملاته فاسدة كيف ولا
خلوا هذا ايضا من معاملاته صحيحة نساوي الفاسد
او تزيد عليها وهذا مقطوع به لمن قام له وانما غلب
على النفوس لاستكثار النفوس الفاسدة واستعدادها
اياها واستعظها له وان كان نادراً حتى ربما يظن
ان الربا وشرب الخمر قد شاع كاشاع الخمر في تخيل
انهم الاكثر بون وذلك خطأ فانهم الاقلون وان كان
فيهم كثرة واما المستند الثالث وهو خيلهم
يقول الاموال انما تحصل من المعادن والنبات
والحيوان حاصل بالتولد فاذا نظرنا الى شاة مثلاً
وهي تلد في كل سنة فيكون عدد اصولها الزمان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشاً من خمس مائة
شاة ولا يخيل هذا ان يطرق الى واحد من تلك الاصول
عصب او سرقة او معاملة فاسدة فكيف تقدر ان
تسلم اصولها عن تصرف باطل الى زماننا هذا وكذا
بذوالجنوب والفقارة محتاج الى خمس مائة اصل والفق
الى اول الشرع ولا يكون هذا حال عالم يكون
اصلها الزمان الكنبوع حلال واما المعادن فهي التي
يمكن نيلها على سبيل الابتداء وهي اقل الاموال فاكثرت
ما يستعمل منها الدنيا والدرهم ولا يخرج الامن دار